

ما بين جمع العقبة ووادي محبس وليست جمع العقبة ولا وادي  
 محس منها واعتد منه العزير جماعة قال ولم ينقل احد ان جمع لعقبة  
 ليست من معنى كيف وقد قالوا ان ربيها تحية معنى انتهى ما في شرح  
**قوله** فاروج جمع العقبة سميت جمع العقبة لانها جبل في طريق معنى  
 كذا في المبسوط كذا في البداية ووقته المنون بعد طلوع وينتهي  
 ذلك الى الزوال ومنه الى الغروب صباح ومنه الى طلوع العجوة قبله  
 يكون كذا في المحيط كذا في الهند وفي البحر وقت اجواز من طلوع فجر  
 يوم النحر الى فجر يوم كذا والكراهة قبل طلوع الشمس وبعد غروب  
 ولواخر الرمي الى ان طلوع فجر اليوم كذا في عليه دم عند الامام خلافا  
 لاهل اهل بصرى **قوله** ويكون الرمي من بطن الوادي اي لا يرمى  
 من فوق فانه مكروه عندنا غير جائز عند الشافعي قاله الملا على  
 في اخر شرح احسن وفي المنك الأوسط ويجعل معنى عن يمينه وكعبه  
 عن يساره اه وقال الزبلي تبع المص في الكافي ولصاحب الهداية فيها  
 ولورماها من فوق العقبة اجزاه لان ما حولها موضع المنك والافضل  
 ان يكون من بطن الوادي انتهى وقال شيخ عبد الرحمن في شرحه ولكن  
 هو ما تحت الميل بما يلي الطريق لا ما حول من العقبة وبطن الوادي  
 كما هو في البحر بين الأخيرتين وان اوهه ذلك ظاهر عبارة الزبلي  
 تبع المص في الكافي ولصاحب الهداية فيها بل محل عبارة انها لو وقعت  
 على العقبة ورمى احصى الى بطن الوادي اجزاه ذلك وخالف كسنة  
 كما يرشد الى ذلك تعليلا ابن الهمام حيث قال وكان وجه اختياره  
 عليه السلام لئلا يكون معنى الرمي من بطن الوادي هو وجه اختياره

الوضوء المتمد **قوله** وقتها امامك قد يقال مقتضاه وجوب الاعادة  
 مطلقا لان ادائها قبل وقتها الثابت بالحديث فتعليله بأنه للجمع  
 فاذا فاتت سقطت الاعادة تخصيص للنص بالمعنى المستنبط  
 منه ومرجعنا الى تقديم المعنى على النص وكلتم على ان العلة في  
 المنصوص علة لعين كمنص للمعنى فنص فهو نظير وجوب اعادة  
 صلاة ادبت مع كراهة التحريم حيث يحكم باجزائها ويجب اعادتها  
 مطلقا كذا في الفتح **قوله** اذ نفسها لا توجد قبل اجازتها لانها حركات  
 توجد من المصلح فلا تتمتع بالقبليته قبل الوجود كما في الدرمان **قوله**  
 ثم تقف الخ وهو واجب يجب الدم بتركه الا العذر بركعة وتحتها **قوله**  
 وتشد يدك ثمانية مكسورة وبالرأسيل بين من دلفه ومعنى وليس  
 من احدها واوله من القرن المشرف من اجبال الذي على يساره كذا  
 الى معنى واخر اوله معنى سمي به لان فيل اصحاب الفيل عيسى به واهل  
 مكة يسمونه وادي التار قيل لان شخصا اضطاد فيه فنزلت نار من  
 السماء فاخرقتة انتهى **قوله** ولو وقع فيها الحرة الرابي ثم وثبت  
 الوقوف فيها من حين طلوع العجوة الى ان يسفر جبالها اذا طلعت الشمس  
 خرج وقتها ولو وقع فيها في هذا الوقت او من اجاز كان الوقوف  
 بعرفة وقبله او بعد لا يجوز انتهى **قوله** ثم راجح الرابي ساكنا الطريق  
 الذي يخرج الى العقبة اي ان تيسر ولم يكن فيه ركعة ومعنى شعب المولد  
 ميلان وعرضه يسير واجبال المحيطة بها ما اقبل منها عليه فهو من  
 معنى وليس لعقبة منها كذا في المنك وشرحه وقال شيخ عبد الرحمن  
 في شرح سناسك الكندر قال في البحر وحدها كما ذكره الأزرقي وغيره

مبني